

حكم تحديد القبلة بالوسائل الحديثة في الفقه الإسلامي

The adequacy of determining
the direction of Qibla by modern methods
in the Islamic jurisprudence

اسم الباحث الأول: محمد ابراهيم عبد المجيد الشاهر

The first author: Assist prof. Dr. Mohammad Ibrahim
Abdulmajeed alshaher

الدرجة العلمية: استاذ مساعد دكتور

مكان العمل: جامعة الفلوجة/ كلية العلوم الاسلامية/ت: ٠٧٩٠٢٢٤٣٣٥٥
البريد الالكتروني: dr.mohammed.alshaher@uofallujah.edu.iq

اسم الباحث الثاني: طيبة أحمد محمد الشفيري

The second author: Tabiaa Ahmed Mohammed Al-Shafer

الدرجة العلمية: طالبة ماجستير

مكان العمل: جامعة قطر/ كلية الشريعة /ت: ٠٧٨٣١٠٠٧٠٢٨
البريد الالكتروني: snow14-02-2010white@hotmail.com

- تاريخ استلام البحث ٩ / ٢ / ٢٠٢١ م
- تاريخ قبول النشر ١٥ / ٣ / ٢٠٢١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص البحث

هدف هذا البحث إلى معرفة الوسائل الحديثة في تحديد القبلة وحكمها في الفقه الإسلامي، كما هدف لمعرفة المطلوب في استقبال القبلة الجهة أو العين، ومدى عناية الفقهاء المتقدمين بهذا الأمر، وعرض بعض أقوالهم في المسألة، واتبعنا في البحث المنهج الوصفي التحليلي الذي يناقش الموضوع ويصفه كما هو وبيان أوجه اختلاف الفقهاء في المطلوب عند استقبال القبلة والترجيح بينها، كما بيّن البحث أقوال الفقهاء في حكم الوسائل الحديثة لتحديد القبلة، وقد تضمن البحث بحثين: (المطلوب في استقبال القبلة العين أو الجهة، وسائل تحديد القبلة في الفقه الإسلامي، مع موقف الفقهاء المعاصرين من الوسائل الحديثة لتحديد القبلة)، تفرع عن كل مبحث عدة مطالب تم الإجابة عنها في الإطار النظري للبحث، وخلص البحث إلى نتائج أهمها: وجوب استقبال عين القبلة للمصلي القريب منها ولا يجوز له أن يميل عنها ولو كان ميلاً بسيطاً، أما البعيد فالراجع بين الأقوال هو استقبال جهتها، جواز استخدام الوسائل الحديثة في تحديد اتجاه القبلة، غلبة الظن في استقبال القبلة تجزئاً، وهي متحققة في الوسائل الحديثة المستخدمة في تحديد القبلة، يجب الاستدلال على اتجاه القبلة بالوسائل الحديثة الموثوقة إذا لم يجد المسلم غيرها من الطرق لتحديد اتجاه القبلة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين وفضل الصلاة واتم التسليم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين.
أما بعد:

الكعبة الشريفة هي قبة المسلمين، ومهوى أفئدة المؤمنين، وهي القبة المعظمة المقدسة، يتعلق بها العديد من أحكام الشريعة الإسلامية من أهمها: عند الصلاة يجب استقبالها في أي بقعة من بقاع الأرض؛ لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾^(١) فمن كان بقربها وجب عليه استقبال عينها، ومن كان بعيد عنها وجب عليه أن يولي وجهه شطرها، وقد أصبح هذا الاستقبال شعيرة من شعائر الدين، وعبادة من أجل عبادات المسلمين، التي تميزهم عن باقي الديانات حول العالم، ولاستقبال القبة أحكامها الفقهية قديماً وحديثاً، وتطرقنا في هذا البحث للحديث عن استقبال القبة قديماً دون إسهاب، أما تحديد القبة حديثاً فسيكون عليه مدار بحثنا.

وقد ظهرت في العصر الحالي أجهزة حديثة تم استخدامها في تحديد القبة عبر تقنيات تكنولوجية متطورة لم تكن موجودة في الماضي، وتكمن فكرة البحث في بيان الحكم الشرعي لتحديد اتجاه القبة بالأجهزة الحديثة، حيث لا توجد نصوص شرعية مختصة بمسألة تحديد القبة بالأجهزة الحديثة، إلا أن الفقهاء تطرقوا لها، واجتهدوا في هذا الموضوع، وقد رأينا بأن هذا الموضوع يستحق الدراسة.

الخطة المتبعة في دراسة البحث: تضمن الهيكل العام لهذا البحث بالإضافة إلى المقدمة، تمهيد، ومبحثين، وخاتمة، أما التمهيد فتكلمنا فيه عن أهمية البحث، وتعريف القبة، والدراسات السابقة في هذا الموضوع، إضافة إلى منهج البحث، وفي المبحث الأول: ذكرنا المطلوب في استقبال القبة الجهة أو العين، وفيه أربعة مطالب، المطلب الأول: وجوب استقبال القبة في

الصلاة، والمطلب الثاني: استقبال القبلة للمعانيين لها والقريب منها، والمطلب الثالث: استقبال القبلة لمن هو بعيد عنها، والمطلب الرابع: بيان أثر المطلوب في تحديد القبلة، أهو الجهة أم العين في مشروعية استعمال الوسائل الحديثة لتحديدها، أما المبحث الثاني: فكان عن وسائل تحديد القبلة في الفقه الإسلامي، وموقف الفقهاء المعاصرين من الوسائل الحديثة لتحديد القبلة، وفيه ثلاثة مطالب، المطلب الأول: الطرق والوسائل القديمة لتحديد القبلة، والمطلب الثاني: الطرق والوسائل الحديثة لتحديد القبلة، والمطلب الثالث: ذكرنا موقف الفقهاء المعاصرين من الوسائل الحديثة لتحديد القبلة، ثم ذكرنا في الخاتمة أهم النتائج التي توصلنا إليها، وأخيرا قائمة المصادر.

مشكلة البحث:

المشكلة الرئيسية للبحث تتمثل بالسؤال التالي:

"ما حكم تحديد القبلة بالأجهزة الحديثة في ضوء أحكام الفقه الإسلامي؟".

وتتدرج تحته عدة أسئلة:

- ١- ما المطلوب في استقبال القبلة الجهة أو العين؟
- ٢- ما مدى عناية الفقهاء المتقدمين بالوسائل المتاحة في عصرهم لتحديد القبلة؟
- ٣- ما الوسائل الحديثة في تحديد القبلة؟
- ٤- ما أقوال الفقهاء المعاصرين في المسألة؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى ما يلي:

- ١- بيان المطلوب في استقبال القبلة أهو العين أو الجهة؟.
- ٢- الإشارة إلى عناية الفقهاء المتقدمين بالوسائل المتاحة في عصرهم لاستقبال القبلة.
- ٣- توضيح الوسائل الحديثة في تحديد القبلة.
- ٤- مناقشة أقوال الفقهاء في تحديد القبلة بالوسائل الحديثة.

وفي الختام نقول: أننا بذلنا غاية جهدنا في هذا البحث, فإن حالنا الصواب فهو فضل من الله وتوفيقه, وإن جانبنا الصواب, فذلك من أنفسنا, راجين أن يكون عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم, إنه سميع مجيب الدعاء.

تمهيد

أهمية البحث:

يعد هذا الموضوع مهم نظراً لأهمية الصلاة في حياة كل مسلم، حيث تعد الركن الثاني من الاسلام والذي لا يصح إسلام المسلم بدونها، وقد اتسعت رقعة الإسلام في جميع أنحاء العالم، وطال أماكن نائية وبعيدة، حيث يصعب عليهم تحديد القبلة بدون الأجهزة الحديثة المختصة بذلك؛ لذا فإن البحث يركز على تحديد القبلة بالأجهزة الحديثة في العصر الحالي. تعريف القبلة لغة واصطلاحاً:

والقبلة في اللغة تعني: الْجِهَةُ، وَنَاجِيَةُ الصَّلَاةِ، وَجِهَةُ الْمَسْجِدِ^٢.

أما في الاصطلاح فهي: جهة يصلى نحوها مما يحاذي الكعبة أو جهتها^٣.

منهج البحث:

ويعد منهج البحث الحالي هو المنهج الوصفي التحليلي: حيث يدرس ويناقش الموضوع ويصفه كما هو، مع بيان أوجه اختلاف الفقهاء في المطلوب عند استقبال القبلة والترجيح بينها.

وقد سبقت بحثنا بعض الدراسات في هذا الموضوع، منها:

١. "دور علماء المسلمين في تطوير المعايير الفلكية لدورتي الشمس والقمر": د.الشيخ، نزار محمود قاسم: المؤتمر الدولي الثاني في تاريخ العلوم عند العرب والمسلمين، جامعة الشارقة، ٢٠١٤م.

تناولت الدراسة دور علماء المسلمين في تطوير المعايير الفلكية لدورتي الشمس، والقمر، وتوصلت الدراسة بأن علماء المسلمين قاموا بدور بارز في تطوير علوم الفلك والمحافظة

عليه، وصناعة الآلات الفلكية، وقد شهد له القاضي والداني، وشهدت لهم مؤلفاتهم واختراعاتهم، وقد تضمنت هذه الدراسة موضوع القبلة تضمناً، وأوصى في خاتمة البحث بإنشاء مؤسسة فقهية فلكية في مكة المكرمة في عواصم إسلامية تهتم بمواقيت العبادات، ومراسد فلكية شرعية على مستوى العالم، تشرف عليه جهات رسمية ممولة من قبل الدول الإسلامية.

وقد أضاف بحثنا هذا على ما مرَّ إضافات علمية، تتلخص في الآتي:

- ذكر وسائل تحديد القبلة قديماً وحديثاً.

- ذكر المطلوب في استقبال القبلة الجهة أو العين.

- ذكر موقف الفقهاء المعاصرين من الوسائل الحديثة لتحديد القبلة.

٢. "القبلة وتحديدها بين الفقه والفلك والهندسة"، جلال الدين الخانجي: المؤتمر الفلكي الإسلامي

الثالث، عمان، الأردن، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

عرض الباحث في هذه الدراسة فقهيات القبلة وفلكياتها بالإضافة إلى هندسياتها، وذكر كيفية استقبال القبلة مع الدلائل، كما وذكر في دراسته آراء العلماء، وأهمهم نصوص الأئمة: (الشافعي، الرازي، النووي)، كما وأبرز البحث بعض الفتاوى لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (الكويت) قبله أميركا الشمالية، وتوصلت الدراسة إلى أن آيات القبلة واضحة، والحديث هو الذي أشكل وكان له أثران هما:

- التوسعة على الأمة الإسلامية في القبلة.

- التفاوت الشديد في فهم (الجهة كبرى، الجهة صغرى).

وقد أضاف بحثنا هذا على ما مرَّ إضافات علمية، تتلخص في الآتي:

- ذكر وسائل تحديد القبلة قديماً وحديثاً.

- ذكر المطلوب في استقبال القبلة الجهة أو العين.

- كما سيضيف البحث مناقشة الموضوع من نظرة شمولية.

المبحث الأول: المطلوب في استقبال القبلة الجهة أو العين, ويحتوي على أربعة مطالب

المطلب الأول: وجوب استقبال القبلة في الصلاة

علق الله تعالى صحة الصلاة على الاتجاه إلى القبلة: فاستقبال القبلة شرط في صحة الصلاة، قال تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾^(٤).

وجه الدلالة:

دلت الآية على أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَ يُصَلِّي إِلَى غَيْرِ الْكُعْبَةِ وَبَعْدَ ذَلِكَ امره الله سبحانه وتعالى بالتحول والتوجه إليها. وهذا التوجه للكعبة كان فرضاً، بدلالة صيغة الأمر (فَوَلِّ) وهذا ما قاله ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فلا تصح الصلاة إلا بالتوجه إلى المسجد الحرام الذي بمكة^٥.

وكان رسول الله (ﷺ) إذا قام إلى الصلاة استقبل الكعبة في الفرض، والنفل، وأمر ﷺ بذلك فقال للمسيء صلاته: ((إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبير))^(٦).

وجه ورود الحديث: دل الحديث على اشتراط استقبال القبلة في الصلاة.

ويستثنى من ذلك أحوال لا يشترط فيها الاستقبال، كصلاة الخوف، والمربوط، والمريض، ونفل السفر المباح وغيرها^٧. 7 شرح الروض ١ / ١٣٣، والبحر الرائق ١ / ٢٩٩، والمغني ١ / ٤٣١ ط الرياض، ومواهب الجليل ١ / ٥٠٧.

المطلب الثاني: استقبال عين القبلة للمعاين لها والقريب منها

إن مذهب القائلين بوجوب استقبال عين الكعبة هو فرض على القريب منها المعايين لها.

والدليل قوله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾^(٨)، ومن السنة: عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: (لما دخل النبي ﷺ البيت، دعا في نواحيه كلها، ولم يصل حتى خرج منه، فلما خرج ركع ركعتين في قُبُل الكعبة، وقال: هذه القبلة)^(٩).

قال ابن رُشدٍ: "إذا أبصر البيت، فالفرضُ عندهم هو التوجُّه إلى عين البيت، ولا خلاف في ذلك" (١٠).

وقال ابن قدامة: "إِنْ كَانَ مُعَايِنًا لِلْكَعْبَةِ ، فَفَرَضُهُ الصَّلَاةُ إِلَى عَيْنِهَا، لَا نَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا"^{١١}.

المطلب الثالث: استقبال القبلة لمن هو خارج مكة

اختلف الفقهاء في المطلوب عند استقبال القبلة لمن هو خارج مكة على قولين، وتحريير محل الخلاف فيها الآتي:

١ - لا خلاف بين الفقهاء أن المصلي يجب عليه استقبال القبلة في الصلاة.

٢- ولا خلاف بين الفقهاء أن المصلي القريب من الكعبة المعاین لها يجب عليه استقبال عينها.

٣- وإنما الخلاف بينهم في كون المطلوب في استقبال القبلة لمن هو خارج مكة أهو الجهة أم العين، على قولين:

القول الأول: من كان بعيد عن الكعبة، وخارج مكة، فالواجب عليه استقبال جهتها، وبهذا قال الجمهور الحنفية^(١٢)، والمالكية^(١٣)، والحنابلة^(١٤)، والمزني من الشافعية^(١٥).

أدلة القائلين بوجوب استقبال جهة القبلة لمن هو خارج مكة:

أولاً: قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾^(١٦).

وجه الدلالة: أن معنى شطر: أي نحوه وتلقاه^(١٧).

ثانياً: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ)^(١٨).

وجه ورود الحديث: دل الحديث على أن جميع ما بينهما قبلة، وما بينهما الجهة وليس العين^(١٩).

ثالثاً: إصابة عين القبلة لمن هو خارج مكة متعذرة فسقطت، وأقيمت الجهة مقام العين للضرورة^(٢٠).

القول الثاني: من كان بعيد عن الكعبة، وكان خارج مكة فعليه إصابة عين الكعبة، وهذا هو القول الأظهر عند الشافعية^(٢١).

أدلة القائلين بوجوب استقبال عين القبلة لمن هو خارج مكة:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾^(٢٢).

وجه الدلالة: أمر الله ﷻ عبادة أن يولوا وجوههم شطر المسجد الحرام، وشطره هنا جهته في كلام العرب، إذا قلت أقصد شطر كذا، معروف أنك تقول: أقصد قصد عين كذا^{٢٣}.

ثانياً: عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: لما دخل النبي ﷺ البيت، دعا في نواحيه كلها، ولم يصل حتى خرج منه، فلما خرج ركع ركعتين في قُبُل الكعبة، وقال: ((هذه القبلة))^(٢٤).
"ولأنه يجب عليه التوجه إلى الكعبة فلزمه التوجه إلى عينها كالمعائن"^(٢٥).

وجه الدلالة: أي أنه لا بد من استقبال عين القبلة، سواء كان المصلي خارج أو داخل مكة، وسواء كان يرى الكعبة أو لا يراها لبعد المسافة بينه وبينها.

الترجيح: بعد عرض أدلة الفقهاء، يبدو لنا أن الراجح منها ما ذهب إليه أصحاب القول الأول، القائل بأن من كان خارج مكة فالواجب عليه استقبال جهتها؛ لأنه

لو كان الفرض إصابة عين الكعبة، لما صحت صلاة أهل الصف الطويل على خط مستو، ولا صلاة اثنين متباعدين يستقبلان قبلة واحدة، فإنه لا يجوز أن يتوجه إلى الكعبة مع طول الصف إلا بقدرها، ولتعدر إصابة العين بالاجتهاد، فهو تكليف لما لا يصل إليه^(٢٦)، والله أعلم.

المطلب الرابع: بيان أثر المطلوب في تحديد القبلة أم الجهة في مشروعيتها استعمال الوسائل الحديثة لتحديد القبلة

عُلِمَ مما سبق عرضه أن العلماء أجازوا استقبال جهة القبلة في الصلاة لمن هو خارج مكة، أي: البعيد عنها ولا يمكن رؤيتها، وبما أن الإسلام انتشر في بقاع الأرض، وكان الوجود باستقبال عين القبلة فيه مشقة بالغة على المسلمين، جاءت الرخصة باستقبال جهتها،

لكن في عصرنا الحالي تطورت الحياة بتقنيات تكنولوجية غاية في الدقة والتطور، فصار الصعب سهلاً والمستحيل ممكناً، فيستطيع المرء بضغطة زر واحدة مشاهدة ومعاينة الكعبة وكأنه أمامها، ومنها ما يوجهك لعين القبلة تماماً، فهل تبقى الرخصة باستقبال الجهة في الصلاة للبعيد؟

في الحقيقة لازالت هناك حاجة لتلك الرخصة باستقبال جهة القبلة وخاصة لمن لا يستخدم تلك التقنيات، ولا علم له بها، أما أولئك الذين تشربوا تلك التقنيات وأصبحت جزء لا يتجزأ من حياتهم، فأرى والله أعلم وجوب استقبالهم لعين القبلة في الصلاة لإمكانية ذلك وانعدام المشقة في تحديد عين القبلة، وفي حال صعب على مستخدم تلك التقنيات؛ لخلل معين فيها، أو لعائق حال دون القراءة الصحيحة للقبلة فله العمل برخصة استقبال جهة القبلة، فسبحان الذي رزقنا هذا الدين الأغر الخاتم ودين اليسر والسهولة ورفع الحرج عن الأمة.

المبحث الثاني: وسائل تحديد القبلة في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: الطرق والوسائل القديمة لتحديد القبلة

كان المسلمون قديماً يستدلون على جهة القبلة من خلال عدة طرق منها:

١- بالعين المجردة لمن كان في مكة وتمكن من رؤية الكعبة^(٢٧).

٢- سؤال شخص ثقة وعدل وله دراية بجهة القبلة^(٢٨).

٣- الاجتهاد والتحري لمعرفة جهة القبلة^(٢٩).

٤- كان بعضهم يستدل بالنجوم بملاحظة نجم القطب الشمالي، يتميز هذا النجم بثباته وقوة سطوعه وإمكانية التعرف عليه بسهولة، علماً بأنه يكون خلف أذن المصلي اليسرى في بلاد مصر، بينما يكون خلف الأذن اليمنى للمصلي في العراق، ويكون وراء المصلي في بلاد الشام، وفي اليمن يكون أمام المصلي^(٣٠).

٥- ومنهم من كان يستعين بالشمس، فمن خلال شروقها وغروبها يعرفون جهة الشرق والغرب والشمال والجنوب، لكن هذه الطريقة ليست نافعة إلا لمن يعرف جهة القبلة بالنسبة له فيستعين بالشمس لتحديد لها، أما من لا يعرف جهة القبلة بالنسبة له فلن يستفيد من معرفة الجهات عن طريق الشمس^(٣١).

٦- من طرق الاستدلال على القبلة قديماً (محاريب المساجد) وما يميز هذه الطريقة أنها تستعمل إلى الآن، ويجب استعمال محاريب المسلمين في الاستدلال على القبلة ولا يجوز معها الاجتهاد وهذا باتفاق المذاهب الأربعة: الحنفية^(٣٢)، والمالكية^(٣٣)، والشافعية^(٣٤)، والحنابلة^(٣٥)، وذلك لأن المحاريب لا تُبنى إلا بوجود أهل الخبرة، قال النووي في المجموع: "أما المحراب فيجب اعتماده ولا يجوز معه الاجتهاد ونقل صاحب الشامل إجماع المسلمين على هذا واحتج

له أصحابنا بأن المحاريب لا تنصب إلا بحضرة جماعة من أهل المعرفة بسمت الكواكب والأدلة^(٣٦). ثم إن جماعات صلت في هذه المحاريب ولم ينقل عن أحدهم أنه طعن فيها، والمسلمون لا يسكتون عن مثل ذلك إلا لصحته عندهم^(٣٧).

كما استعملت وسائل وأدوات لتحديد القبلة منها:

أ- الاسطرلاب المسطح (صنعه محمد بن عبدالله المعروف بنسطولس - ٣١٥هـ / ٩٢٧م)، وهو عبارة عن قرص دائري، له عروة اسمها الحبس مئصلة بحلقة لتعليق الأسطرلاب، بحيث يكون في وضع رأسي، وبه قطعة تُسمى الأم وهي الصفيحة السفلى التي تحتوي على بقية الصفائح؛ وهذه الصفائح أقراص مستديرة تعلوها الشبكة، وهذه الشبكة تتألف من شرائط معدنية قطعت في شكل فني تنتهي بأطراف عديدة تُشير إلى مواقع النجوم^{٣٨}.

ب- دائرة المعدل: آلة لقياس الوقت وتستعمل لتحديد سمت القبلة، وهي آلة نحاسية عثمانية،

صانعها موقت السلطان سليم الخاص مصطفى المعدل، (١٢٠٤هـ / ١٧٩٠م)^{٣٩}.

ت- قبلة نامة: هي آلة دائرية الشكل يكون على أحد وجهيها أسماء العديد من المدن، وعلى الوجه الآخر تحتوي على الجهات الأربع وإبرة تشير إلى اتجاه القبلة وهي فارسية الصنع^(٤٠).

المطلب الثاني: الطرق والوسائل الحديثة لتحديد القبلة

قد يلجأ البعض في هذا العصر إلى الوسائل والطرق التقليدية القديمة لتحديد القبلة التي ذكرناها في المطلب السابق والأكثر استخداماً المحاريب، لكن العصر الحديث تميز بأدوات ووسائل حديثة تحدد جهة القبلة ومن هذه الطرق والوسائل:

١- ساعة الفجر: وتشتمل هذه الساعة على تقنية لتحديد مواقيت الصلاة ومواعيد الأذان،

كما يمكنها تحديد اتجاه الكعبة بواسطة البوصلة المثبتة بداخلها.

٢- ساعة العصر: تشمل هذه الساعة على تقنية لتحديد أوقات الصلاة ومواعيد الأذان،



كما تحتوي على ميزة جميلة، وهي تحديد اتجاه الكعبة دون استخدام البوصلة أو التوجه إلى الطرق التقليدية.

٣- مواقع الانترنت وتطبيقات الجوال: وهي تقوم بتزويد المسلم بالمعلومات التي يحتاجها لتحديد اتجاه القبلة ومواعيد الصلاة، ومن ذلك:

<https://qiblafinder.withgoogle.com/intl/ar/desktop>، وهو موقع يتبع

شركة Google، ويعمل على أجهزة الكمبيوتر والهواتف الذكية.

طريقة تحديد اتجاه القبلة التي تتبعها شركة Google:

ذكرت شركة Google في دليلها الإرشادي لكيفية تحديد اتجاه القبلة من خلال موقعها، ما يأتي: نستخدم موقع الكعبة (خط عرض ٢١.٤٢٢٤٧٧٩، وخط طول ٣٩.٨٢٥١٨٣٢)، وموقعك الحالي (المزوّد بواسطة نظام تحديد المواقع العالمي أو الذي تزودنا به بنفسك) لتحديد المسار المباشر الأقصر بين نقطتين على الكرة الأرضية والمعروف أيضًا باسم مسافة الدائرة

الكبرى، ويتم تحديد هذا المسار باستخدام معادلة هافيرسين، وعند النظر إليه على خريطة مسطحة، قد يظهر على شكل خطٍ مائلٍ أحياناً بسبب تقوّس الأرض^(٤١).

٤- سجادات الصلاة التي تبعث أنواراً باتجاه القبلة: وهي سجادات مزودة بجهاز للملاحظة عبر الأقمار الصناعية، تتبعث منها الأنوار فور عثورها على الاتجاه الصحيح للقبلة^(٤٢).



صورة للسجادة التي تبعث أنواراً باتجاه القبلة

المبحث الثالث: موقف الفقهاء المعاصرين من الوسائل الحديثة لتحديد القبلة

بعد بيان تفاصيل عمل الوسائل الحديثة في كيفية تحديد اتجاه القبلة، وخصوصاً الآلية الدقيقة التي تتبعها شركة Google في ذلك، يتضح ما يأتي:

أنه يجوز الاستدلال على القبلة بالآلات والأجهزة الحديثة؛ وذلك للآتي:

أولاً: إن الشارع لم يحدد أدلة معرفة القبلة، ولم يمنع من الاستعانة بما يدل عليها.

ثانياً: إن كل ما أفضى إلى المطلوب فهو مطلوب، وهذه الأمور مفضية إلى إقامة الصلوات المطلوبة؛ فتكون المطلوبة^(٤٣).

ثالثاً: إن هذه الأجهزة والآلات إن لم تغد اليقين، فإنها تغيد غلبة الظن للعالم بها، وغلبة الظن كافية في ذلك^(٤٤).

ونوردُ هنا سؤالاً من موقع إسلام ويب، يجيبنا عن موضوع بحثنا:

رجل مسافر وكان يصلي لغير القبلة، وكان قد اجتهد في معرفة القبلة عن طريق ساعة الفجر، فهل يعد ذلك اجتهاداً يعذر فيه؟ وإن لم يعذر هل يقضيها كأنه مسافر أم أنه مقيم؟! رفع الله قدركم.

وجاءت الإجابة كالتالي:

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فإن لم يمكنه أن يستدل على جهة القبلة بالنظر إلى أحد المحاريب المنصوبة في البلد، أو بسؤال من يعرف القبلة، فإنه لا حرج عليه في الاعتماد على الوسائل الحديثة لتحديد القبلة كساعة الفجر وساعة العصر، فقد رأى بعض أهل العلم المعاصرين جواز الاستعانة بها في تحديد اتجاه القبلة لمن يحسن استخدامها، وقالوا إنه ربما يتعين العمل بها، أما وأن هذه الوسائل لتحديد القبلة فقد حدثت الآن آلات - والله الحمد - تدل الإنسان، آلات مرقمة بأرقام معينة، وآلات مركبة على خطوط الطول والعرض وغير ذلك، ومن أحسنها ساعة تسمى ساعة

العصر تدلك على أوقات الصلاة وعلى القبلة لكن لها برنامج يحتاج الإنسان إلى معرفته كي تدله على القبلة^(٤٥).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة : إذا ثبت لدى أهل الخبرة الثقات من المسلمين أن جهازا أو آلة تضبط القبلة وتبينها عينا، أو جهة لم يمنع الشرع من الاستعانة بها في ذلك وفي غيره، بل قد يجب العمل بها في معرفة القبلة إذا لم يجد من يريد الصلاة دليلا سواها. انتهى^(٤٦).

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة وبعد عرض آراء العلماء في مسألة تحديد القبلة عن طريق الأجهزة الحديثة، نعرض فيما يأتي نتائج البحث:

١- من أهم الأحكام المتعلقة بالكعبة وجوب استقبال المسلم لها في صلاته حيثما كان، وصار هذا الاستقبال شعيرة عظيمة وعبادة من أجل عبادات الإسلام.

٢- واتفق الفقهاء على وجوب استقبال عين الكعبة للمصلي القريب منها، ولا يجوز أن يميل عنها بأدنى ميل، أما البعيد عنها فالأمر فيه سعة، ويكفي استقبال الجهة لتصح الصلاة، مع تحري الدقة في استقبال عين الكعبة.

٣- خطوط الطول وخطوط العرض لعين الكعبة المشرفة معروفة، وهي: (خط عرض ٢١.٤٢٢٤٧٧٩، وخط طول ٣٩.٨٢٥١٨٣٢)، وفي ظل وجود التقنيات والوسائل الحديثة التي تحدد موقع الإنسان بدقة، مثل: خدمة Google لتحديد اتجاه القبلة، وإمكانية رسم خط من موقع الإنسان إلى عين الكعبة، فإن غلبة الظن موجودة هنا للدلالة على صحة الاتجاه، فجازت الصلاة حينها؛ لتحقق شرط من شروط صحتها، وهو: استقبال القبلة.

٤- كذلك فإن أجهزة الملاحة في الأقمار الصناعية الموجودة في سجادة الصلاة المذكورة آنفاً، مزودة بنظام يوفر معلومات عن الموقع الجغرافي من خلال تحديد خطوط الطول وخطوط العرض بدقة عالية، فيتم تحديد موقع المسلم المصلي، وكذلك موقع الكعبة المشرفة، فتبعث السجادة الأنوار عند التقاء خط الموقعين، فيتحدد اتجاه القبلة عند ذلك.

٥- وقد يرد سؤال مفاده: إن مواقع الانترنت المعتمدة في تحديد جهة القبلة قد لا تعمل في كثير من الأحيان، لسهولة اختراقها، وتعرض أجهزتها للأعطال والفيروسات، فيُخرجها عن دائرة غلبة الظن إلى دائرة الشك غير المجدي؟، والجواب على هذا هو: الاهتمام

بالوسائل القديمة في تحديد اتجاه القبلة؛ لأنها أكثر اطمئنانا، مثل: الاسطرلاب، وعدم إهمالها؛ فالوسائل الحديثة معرضة للاختراق، وكذلك التعطل؛ لسبب من الأسباب، كانهيار الأنترنت، أو انتهاء بطارية الوسيلة المستخدمة.

هوامش البحث

(١) سورة البقرة من الآية : ١٤٤.

ينظر: كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: ٨: ٦٦/٤، ولسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ): دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ١٥: ١١/٥٤٤.

(٣) ينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح: أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي (المتوفى ١٢٣١هـ) ، المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي، سنة النشر: ١٤١٨ - ١٩٩٧، الطبعة الأولى: ٨٢/١.

(٤) سورة البقرة: من الآية: ١٤٤.

(٥) ينظر: أحكام القرآن: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد صادق محايي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف: دار إحياء التراث العربي - بيروت: ١٤٠٥ هـ: ١/١٠٥.

(٦) (صحيح البخاري) الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، عدد الأجزاء: ٦، مع الكتاب: تعليق د. مصطفى ديب البغا، كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حنت ناسيا في الإيمان، رقم (٦٢٩٠).

(٧) بنظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان

عدد الأجزاء: ٤ : ٤٧/١، وفقه العبادات على المذهب المالكي: الحاجّة كوكب عبيد: مطبعة الإنشاء، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م : ١/١٤٣-١٤٤، والمهذب في فقه الإمام الشافعي: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ): دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ٣ : ١/١٢٩، والمغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) : دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥، عدد الأجزاء: ١٠ : ١/٤٨١.

(٨) سورة البقرة: من الآية: ١٥٠.

(٩) صحيح البخاري: ١/١٥٥، أبواب القبلة، باب قول الله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾. البقرة ١٢٥، حديث رقم (٣٨٩).

(١٠) بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ): دار الحديث - القاهرة: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الاجزاء: ٤ : ١/١١٨.

(١١) المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: ١/٤٩٠.

(١٢) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: ١/٤٧، ودرر الحكام شرح غرر الأحكام: محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (المتوفى: ٨٨٥هـ): دار إحياء الكتب العربية، عدد الأجزاء: ٢ : ١/٦٠.

(١٣) ينظر: شرح مختصر خليل للخرشي: محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (ت ١١٠١هـ): دار الفكر للطباعة - بيروت: ٨ : ١/٢٥٥، وفقه العبادات على المذهب المالكي: ١/١٤٥.

(١٤) ينظر: المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: ١/٤٩٠، وعمدة الفقه: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، المحقق: أحمد محمد عزوز: المكتبة العصرية، الطبعة: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ١ : ١/٢٣.

(١٥) ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي: ١/ ١٣٠, المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ): دار الفكر: ٣/ ٢٠٠٨.

(١٦) سورة البقرة: من الآية: ١٥٠.

(١٧) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ), المحقق: أحمد محمد شاكر, الناشر: مؤسسة الرسالة, الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م, عدد الأجزاء: ٢٤: ٣/ ١٧٥, وتهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ), المحقق: محمد عوض مرعب: دار إحياء التراث العربي - بيروت, الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م, عدد الأجزاء: ٨: ١١/ ٢١١, والبيان في مذهب الإمام الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ), المحقق: قاسم محمد النوري: دار المنهاج - جدة, الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م, عدد الأجزاء: ١٣: ٢/ ١٣٤.

(١٨) سنن ابن ماجه: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ), تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي, عدد الأجزاء: ٢: ١/ ٣٢٣, كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب القبلة، حديث رقم (١٠١١)، وحكم الالباني بصحته.

(١٩) ينظر: المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: ١/ ٤٩٠.

(٢٠) ينظر: البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ): دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م, عدد الأجزاء: ١٣: ٢/ ١٤٤.

(٢١) ينظر: فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ), وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (المتوفى: ٥٠٥ هـ), دار الفكر: ٣/ ٢٤٢, وفتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين: زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري المليباري الهندي (المتوفى: ٩٨٧هـ): دار بن حزم, الطبعة: الأولى, عدد الأجزاء: ١: ٩٠/١.

(٢٢) سورة البقرة: من الآية : ١٥٠.

(٢٣) ينظر: الرسالة: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ), المحقق: أحمد شاكر: مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م: ٣٤/١.

(٢٤) سبق تخريجه في صفحة (٨) .

(٢٥) المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل : ٤٩٠/١.

(٢٦) ينظر: المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل : ٤٩٠/١، والحاوي في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه: أبي طالب عبد الرحمن بن عمر البصري العبدلياني، (٦٢٤ - ٦٨٤ هـ)، دراسة وتحقيق: ٢٦٩/١.

(٢٧) ينظر: الحاوي الكبير - الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، دار الفكر . بيروت، عدد الأجزاء / ١٨ : ١٥٢/٢.

(٢٨) ينظر: المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: ٤٩٠/١.

(٢٩) ينظر: المصدر نفسه: ٤٩٣/١.

(٣٠) "كيفية معرفة القبلة بدون بوصلة"، 13-11-2001، اطلع عليه بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٩م، بتصرف.

<https://fatwa.islamweb.net/ar/fatwa/2009/>

(٣١) ينظر: كيف يمكن معرفة اتجاه القبلة: مروان، محمد (٢٠١٨): <https://mawdoo3.com/>

كيف يمكن معرفة اتجاه القبلة.

(٣٢) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ): دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ٧: ١ / ١١٨.

(٣٣) ينظر: شرح مختصر خليل للخرشي: ٢٥٩/١.

(٣٤) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٢٠١/١.

(٣٥) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي
الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ): دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، عدد
الأجزاء: ١٢: ١٠/٢.

(٣٦) المجموع شرح المذهب: ١/ ٢٠١.

(٣٧) ينظر: فتاوى السبكي: أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦هـ): دار
المعارف، عدد الأجزاء: ١/ ١٥٣.

(٣٨) ينظر: القبلة وتحديدها بين الفقه والفلك والهندسة: جلال الدين خانجي، دكتور دولة في العلوم - فرنسا،
وعضو مؤسس للاتحاد العربي لعلوم الفضاء والفلك، عمان - الأردن (٢٠٠٣): صفحة (٢٨، ٢٧، ٢٨).
(٣٩) ينظر: القبلة وتحديدها بين الفقه والفلك والهندسة: صفحة (٢٨، ٢٧، ٢٨).
(٤٠) ينظر: المصدر نفسه.

(٤١) طريقة عمل اتجاه القبلة، د.ت <https://www.youtube.com/watch?v=9WTYqYR1yFg>

(٤٢) سجادة صلاة تبعث أنوار باتجاه القبلة، ٢٥/١٢/٢٠١٢

<https://support.google.com/faqs/answer/7364753?hl=ar#>,

(٤٣) الذخيرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى:
٦٨٤هـ)، المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، وجزء ٢، ٦: سعيد أعراب، وجزء ٣ - ٥، ٧، ٩ -
١٢: محمد بو خبزة: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ١٤ (١٣)
ومجلد للفهارس): ١٢٤/٢.

(٤٤) حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، ابن عابدين: دار الفكر
للطباعة والنشر، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، بيروت، عدد الأجزاء: ٨: ٤٣١/١.

(٤٥) كيفية معرفة القبلة، إسلام ويب، ١٣/١١/٢٠٠١،

<https://fatwa.islamweb.net/ar/fatwa/2009/> استعرض بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٩م.

(٤٦) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء, جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش, عدد الأجزاء: ٢٦ جزءاً: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض: ٦ / ٣١٨ - ٣١٩, الفتوى رقم (٤٢٥٤)

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ١- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ): دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ١٢.
- ٢- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ): دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ٧.
- ٣- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ): دار الحديث - القاهرة: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الاجزاء: ٤.
- ٤- البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ): دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ١٣.
- ٥- البيان في مذهب الإمام الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم محمد النوري: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ١٣.
- ٦- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٨.
- ٧- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٤.
- ٨- الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، عدد الأجزاء: ٦، مع الكتاب: تعليق د. مصطفى ديب البغا.

- ٩- حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار: ابن عابدين: دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، بيروت، عدد الأجزاء ٨.
- ١٠- حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح: أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي (المتوفى ١٢٣١هـ)، المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي، سنة النشر: ١٤١٨ - ١٩٩٧، الطبعة الأولى.
- ١١- الحاوي في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه: أبي طالب عبد الرحمن بن عمر البصري العبدلياني، (٦٢٤ - ٦٨٤ هـ)، دراسة وتحقيق.
- ١٢- الحاوي الكبير- الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، دار الفكر. بيروت، عدد الأجزاء / ١٨.
- ١٣- درر الحكام شرح غرر الأحكام: محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (المتوفى: ٨٨٥هـ): دار إحياء الكتب العربية، عدد الأجزاء: ٢.
- ١٤- الذخيرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، وجزء ٢، ٦: سعيد أعراب، وجزء ٣ - ٥، ٧، ٩ - ١٢: محمد بو خبزة: دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ١٤ (١٣ ومجلد للفهارس).
- ١٥- الرسالة: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلب القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: أحمد شاكر: مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.
- ١٦- سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القرويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: ٢.
- ١٧- شرح مختصر خليل للخرشي: محمد بن عبد الله الخرخشي المالكي أبو عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ): دار الفكر للطباعة - بيروت: ٨.
- ١٨- عمدة الفقه: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، المحقق: أحمد محمد عزوز: المكتبة العصرية، الطبعة: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ١.
- ١٩- كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: ٨.

- ٢٠- فتاوى السبكي: أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦هـ): دار المعارف, عدد الأجزاء: ٢.
- ٢١- فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء, جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش, عدد الأجزاء: ٢٦ جزءاً: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض.
- ٢٢- فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير: عبد الكريم بن محمد الرفاعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ), وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (المتوفى: ٥٠٥ هـ), دار الفكر.
- ٢٣- فتح المعين بشرح قرّة العين بمهمات الدين: زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري المليباري الهندي (المتوفى: ٩٨٧هـ): دار بن حزم, الطبعة: الأولى, عدد الأجزاء: ١.
- ٢٤- فقه العبادات على المذهب المالكي: الحاجّة كوكب عبيد: مطبعة الإنشاء، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٢٥- القبله وتحديدها بين الفقه والفلك والهندسة": جلال الدين خانجي, دكتور دولة في العلوم - فرنسا, وعضو مؤسس للاتحاد العربي لعلوم الفضاء والفلك, عمان - الاردن (٢٠٠٣).
- ٢٦- لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ): دار صادر - بيروت, الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ, عدد الأجزاء: ١٥.
- ٢٧- المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ): دار الفكر.
- ٢٨- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ): دار الفكر - بيروت, الطبعة الأولى، ١٤٠٥، عدد الأجزاء: ١٠.
- ٢٩- المهذب في فقه الإمام الشافعي: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ): دار الكتب العلمية, عدد الأجزاء: ٣.
- ٣٠- الهداية في شرح بداية المبتدي: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ), المحقق: طلال يوسف: دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان, عدد الأجزاء: ٤

مصادر أخرى:

- ١- طريقة عمل اتجاه القبلة"، د.ت <https://www.youtube.com/watch?v=9WTYqYR1yFg>
- ٢- سجادة صلاة تتبع أحدث أنوار باتجاه القبلة"، ٢٥/٧/٢٠١٢م.
<https://support.google.com/faqs/answer/7364753?hl=ar#>
- ٣- "كيفية معرفة القبلة"، إسلام ويب، ١٣/١١/٢٠٠١،
- ٤- كيف يمكن معرفة اتجاه القبلة: مروان، محمد (٢٠١٨): <https://fatwa.islamweb.net/ar/fatwa/2009/> استعرض بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٩م.
<https://mawdoo3.com/>

References

The Holy Quran

1. Al Ensaf fi Martfat Al Rajah Min Kalaf: Ala al-Din Abu al-Hassan Ali bin Sulayman al-Mardawi al-Dimashqi al-Salhi al-Hanbali (dead: 885 AH): Printing of Revival of Arab Heritage, 2nd edition, parts: 12.
2. The Book of Al-Ain: Abu Abd al-Rahman al-Khalil bin Ahmed bin Amr bin Tamim al-Farahidi al-Basri (dead: 170 AH), investigator: Dr. Mahdi al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim al-Samarrai: House and Library of the Crescent, the number of parts: 8.
3. Badaa`a al-Sana`a Fi Tartibe Al Shari`s: Ala al-Din, Abu Bakr bin Masoud bin Ahmed al-Kasani al-Hanafi (dead: 587 AH): Printing Al-Kutub Al-Ulmiyyah, 2nd edition, 1406 AH - 1986 AD, parts: 7.
4. Bedait Al Mushtahd and Nehat Al Moktasd: Abu al-Walid Muhammad bin Ahmed bin Muhammad bin Ahmed bin Rushd al-Qurtubi known as Ibn Rushd al-Hafid (dead: 595 AH): Dar al-Hadith - Cairo: 1425 AH - 2004 Ad, parts: 4.
5. AlBenah Sharh al-Hidayah: Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein al-Gheitabi Al-Hanafi Badr al-Din al-Aini (dead: 855 AH): Printing al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, Lebanon, 1st Edition, 1420 AH - 2000 Ad, Parts: 13 .
6. Al Byan fi Mathab Imam al-Shafi`i: Abu al-Hussein Yahya bin Abi al-Khair bin Salem al-Omrani al-Yamani al-Shafi`i (dead: 558 AH), investigator: Qasim Muhammad al-Nuri: Dar al-Minhaj - Jeddah, 1st Edition:, 1421 AH - 2000 Ad, parts: 13 .
7. Tahtheb Al Logah: Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi, Abu Mansour (dead: 370 AH), investigator: Muhammad Awad Mireb: Printing of Revival of Arab Heritage - Beirut, Edition: First, 2001 AD, Parts: 8.
8. Jami Al-Bayan in the interpretation of the Qur'an: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghaleb Al-Amili, Abu Jaafar al-Tabari (died: 310 AH), investigator: Ahmad Muhammad Shaker, publisher: Foundation of the Resalah, 1st Edition, 1420 AH - 2000 AD, Parts: 24 ..
9. Al-Jami al-Sahih al-Muqtasir: Muhammad ibn Ismail Abu Abdullah al-Bukhari al-Jaafi: Dar Ibn Kathir, Al-Yamamah - Beirut, 3rd Edition, 1407-1987, Edited by: Dr. Mustafa Deeb Al-Bagha, Professor of Hadith and its Sciences at the Faculty of Sharia - University of Damascus, Parts: 6, Within the book: Commentary by Dr. Mustafa Deeb Al-Bagha.

10. Hashet Rad Al-Mukhtar' Al-Durr Al-Mukhtar, Explanation of Enlightenment Al-Basar Fiqh of Abu Hanifa, Ibn Abdin: Dar Al-Fikr for Printing and Publishing, 1421 AH - 2000 AD, Beirut, parts 8.
11. Al-Tahtawi's footnote to Maraqqi Al-Falah, Explanation of Nour Al-Ihidah: Ahmed bin Muhammad bin Ismail Al-Tahtawi Al-Hanafi (died 1231 AH), Investigator: Muhammad Abdul Aziz Al-Khalidi, Publication year: 1418 - 1997, first edition
12. Al-Hawi in jurisprudence according to the doctrine of Imam Ahmad bin Hanbal, may God be pleased with him: Abu Talib Abdul Rahman bin Omar Al-Basri Al-Abdaliani, (624 - 684 AH), study and investigation.
13. Al-Hawi Al Kaber Al-Mawardi Abu Al-Hassan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, famous for Al-Mawardi (dead: 450 A.H.), Dar Al-Fikr - Beirut, Parts.18.
14. Durar Al Hukar Sharah Gurar Al Ahkam: Muhammad bin Framers bin Ali, famous of Mulla or Manla or the Mawla - Khusraw (dead: 885 AH): Print of Revival of Arabic Books, the number of parts: 2.
15. Al Dakerah: Abu al-Abbas Shihab al-Din Ahmad bin Idris bin Abd al-Rahman al-Maliki, famous of al-Qarafi (dead: 684 AH), The Investigator: Part 1, 8, 13: Muhammad Hajji, and parts 2, 6: Saeed Aarab, and part 3 - 5, 7, 9 - 12: Muhammad Bou Khabza: Dar Al Gharb Al Islami - Beirut, Edition: First, 1994 AD, Number of Parts: 14.
16. The Message: Al-Shafi'i Abu Abdullah Muhammad bin Idris bin al-Abbas bin Othman bin Shafi'i bin Abdul-Muttalib bin Abdul Manaf al-Muttalibi al-Qurashi al-Makki (dead: 204 AH), Investigator: Ahmad Shaker: His Halabi Office, Egypt, Edition: First, 1358 AH / 1940 CE.
17. Sunan Ibn Majah, Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini, (dead: 273 AH), Edited by: Muhammad Fuad Abdul-Baqi: Printing of Revival of Arabic Books - Faisal Issa al-Babi al-Halabi, parts: 2.
18. Sahrat Muktasr Khalil for Kharshi: Muhammad bin Abdullah al-Khurshi al-Maliki Abu Abdullah (dead: 1101 AH): Dar al-Fikr for Printing - Beirut: parts 8.
19. Umdat Al Alfaqah: Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad bin Muhammad bin Qudamah al-Jamili al-Maqdisi, then al-Dimashqi al-Hanbali, known as Ibn Qudamah al-Maqdisi (dead: 620 AH), investigator: Ahmed Muhammad Azouz: The Modern Library, Edition: 1425 AH - 2004 AD, number of parts : 1.

20. Fatwas of al-Subki: Abu al-Hasan Taqi al-Din Ali bin Abd al-Kafi al-Subki (dead: 756 AH): Dar al-Ma'arif, number of parts: 2.
21. Fatwas of the Permanent Committee - First Group: The Permanent Committee for Academic Research and Issuing Fatwas, Collected and Arranged by: Ahmed bin Abdul Razzaq Al-Duwaish, Number of Parts: 26 Parts: Presidency of the Department of Academic Research and Iftaa - General Department of Printing - Riyadh.
22. Fath al-Uzayr, Sharah al-Wajeez = Sharah Al Kaber: Abd al-Karim bin Muhammad al-Rafi al-Qazwini (died: 623 AH), it is an explanation of the book al-Wajeez in Shafi'i jurisprudence by Abu Hamid al-Ghazali (died: 505 AH)
23. Fath al-Mu'in, Sharah Qurat al-Ayn's Fi Mahmat Al Deen (It is an explanation by the author on his book, Called Sharah Qurat al-Ayn's Fi Mahmat Al Deen): Zain al-Din Ahmad bin Abdul Aziz bin Zain al-Din bin Ali bin Ahmad al-Mabari al-Malibari al-Hindi (died: 987 AH): Dar bin Hazm, Edition : First, number of parts: 1.
24. Faqah Al Ebadat on the Maliki Madhab: Hajjah Kawkab Ubayd: Al-Insha Press, Damascus - Syria, Edition: First 1406 AH - 1986 AD
25. The Qiblah and its identification between jurisprudence, astronomy and engineering: Jalaluddin Khanji, Doctor of State in Science - France, and founding member of the Arab Union for Astronomy and Space Sciences, Amman - Jordan (2003).
26. Lisan al-Arab: Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari al-Ruwa'i al-Afriqi (dead: 711 AH): Dar Sader - Beirut, Edition: the third - 1414 AH, the number of parts: 15.
27. Al-Majmoo 'Sharh al-Muhadhdhab: Abu Zakaria Muhyiddin Yahya bin Sharaf al-Nawawi (dead: 676 AH): Dar al-Fikr.
28. Al-Mughni in the jurisprudence of Imam Ahmad bin Hanbal al-Shaibani: Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmed bin Muhammad bin Qudamah al-Jamili al-Maqdisi, then al-Dimashqi al-Hanbali, known as Ibn Qudamah al-Maqdisi (died: 620 AH): Dar al-Fikr - Beirut, first edition, 1405, No. Parts: 10.
29. Al-Muhadhdhab Fi Faqah of Imam al-Shafi'i: Abu Ishaq Ibrahim bin Ali bin Yusef al-Shirazi (dead: 476 AH): Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, number of parts: 3
30. Al-Hidayah Fi Sarah Bedait al-Mubtadi: Ali bin Abi Bakr bin Abdul Jalil al-Farghani al-Marghanani, Abu al-Hasan Burhan al-Din (dead.593 AH), Investigator: Talal Youssef: House of Revival of Arab Heritage - Beirut - Lebanon, the number of parts: 4.

Other References :

1. How to make the direction of the Qiblah.
2. Rug of prayer that shines lights towards the direction of the Qiblah, 25 July 2012 AD.
3. How to Know the Qiblah, Islam web, 13 November2001, reviewed on 27 October 2019.
4. How to know the direction of the Qiblah: Marawan, Muhammad (2018).

Abstract

The adequacy of determining the direction of Qibla by modern methods in the Islamic jurisprudence

Number
69

27 Sha'ban
1443 AH

30th
March
2022 AD

This Paper aims to know the modern approaches of determining the Qiblah and its ruling in Islamic Faqah, as well as to find out the required in the identity of the Qiblah or the eye, and the care of the advanced Jurists in this matter, and to present some of their sayings on the issue. we have followed the Descriptive analytical method of the aspects of the jurists 'difference in what is required when facing the qiblah either the eye or aspect, the approach of several demands branched out from each topic, which were answered in the theoretical framework of the research, and the research concluded with the most important results: The need to receive the eye of the qiblah for the worshiper who is close to it and it is not permissible for him to turn away from it even if it is a simple inclination. While the away, the permissibility of using modern means to determine the direction of the direction of the qiblah, the preponderance of thought in the direction of the qiblah is partial, and it is achieved in the modern methods used in determining the direction of the qiblah. An authentic Hadith if the Muslim cannot find other ways to determine the direction of the Qiblah.

Words Keys: determining / Qibla / modern methods / jurisprudence

Journal Islamic Sciences College